

وتخص العزاد به ويذكر اخراج حجارته وترايبه وهو مسالوا ويقع عزاد  
 اللقطة والريث على الفلوات فيه خطه ولا حرم للمريضة عنده ولا تثبت له  
 حتى الركل بالاسنان العسل لكونه وكراهة الحيازة بها ابلاط وال  
 الموجود **القول في اخلاق المشيخ** هي كتيب جرد وفر ذكر هذا الجرد  
 الظهور في تدرج الصلاة في بده على حدة فمنها تحريم دخول الخشب والحارص  
 والنفساء ولوع وجهد العمور وادخال نجاسة تحرق منها القلوب ومنع ادخال  
 الميت فيه والحجج ان المنع لصلاة الجحارة وان لا يركب الميت فيه الا العزاد  
**وغنى واخلاق** علفه جهمر علفه تجوق القلوب ومنع بانه  
 في نبيس لصلواته واليقينية وعمل التامة في بيعة ورجح القول العلامة قاسم  
 ولم يجعل احراما بخارسة الميت الاجتماع على جملة من بالفصل حيث كان  
 مسلما **ومنها** الاعتكاف **ومنها** حمة ادخال الصبيان والمجذومين  
 حيث علمت تجسيمه والايكفة **ومنها** منع الغدة الفمانيه بعرق قلبه جبه  
**ومنها** تحريم البول فيه ولو جازاه واما العصر فيه في اناء في اركه وينبغي ان لا يرف  
**ومنها** منع التنظير من اجزاء فالواجب ترايبه ان كان محبة على جاز الاخر  
 منه ومنع ارجاعه والامثلة **ومنها** حمة البطرف والقداد الخلامه جوف  
 التحسين اضعه ووضع تحتها وان اضطر اليه دونه ونزل المضمض والوضوء  
 فيه الا ان يكون ثمة موضع اعراضه لا يصله فيه اوجه اناء ويذكر مس  
 الزمان الطير على عودك والبطرف في حيطانه والديجيم فيه يهيا وتم  
 الغرينة ويذكر غرس الاشجار فيه الا المنجعة ليقال الضيق ولا يجوز الخلاء في  
 فيه المرور والاعزاز ويذكر في الضلعة فيه من خيل صفة وتلا بته بلجر  
 وتعلم صيدان بلجر اليه المحظ **المسجد** في روايته ويذكر جلوس فيه  
 المحبسة وتحتجب التهمة للداخله فان كان مع يقرب دخوله كعبته

من غلله

الفتن

كفطان كل يوم ويستحب غسل التكلوم فيه وحلوس الفاض فيه ويحرم الوطء  
 فيه ومعه في التخلل ويذكر دخوله اراكل الغارم في كرامة وينبغي منه وكل اكل  
 مود فيه ولو لم يسلنه ومن السبع والشراء وكل عقد لهم المعتكف اقرار حاقه  
 ارجح في السلعة وانقاد القلائد والاشعار والاكل والشموم غير غريب ومعتكف  
 والكلام المباح فيه وفي فتح القريب انه ياكل الفسنت كما تاكل النار الخشب  
 وروى الصوت بالزكرا اللتقفه واخراج الحجيم من الارض والخصومة ونسب  
 كسفه وتنضيفه وتنقيسه وم ثمة وابلاطه وتقليم اليهم على السيار عند  
 دخوله وعكسه عن خروجه ومن اعتقاد المرور فيه بلغم ويصوي ويذكر في قصص  
 مكنه فيه لصلاته واليقين بالملامة ملايكه جبه لوسعه الفة ولا طر الصلاة  
 جعل المسجد الواحد مسجدين والاولان يقين الكلال كعبته مؤذن ولم جعل  
 المسجدين واحدا ولا يجوز اعادة اداءه لمسجد اخر ولا يشق المسجد بالقطع  
 الا للثغرة في العدمة **فائنة** اعلم المسجد حمة المسجد الحرام في  
 مسجد المرفقة في مسجد بيت القوس في الجموع في مساجد الخلال في مساجد الشوارع  
 في مساجد البهوت **اختر يوم الجمعة** اختص بالحكمة يوم صلات  
 الجمعة وانتزاع الجماعة لها وتكون ثلاثة سوى الزيادة والقبلة لها وتكون  
 قبلتها شرقا وقراه الشورية والخصوة لها وتعلم الصبح قبلتها شرقا واستناد  
 العسل لها والقبضات والشم الاحسن وتقليم الاضداد وحلو الشقي وكثرت  
 افضاوا الجوزية المسجد والتنقيح لها والاشتغال بالعبادة ان الخروج الخشب  
 ولا يسه الا راديه ويذكر ايرادك بالصوم واوراد اليته بالعباد وقراء سورة  
 التصف فيه ونعم كراهية التوافد وفق الاستنواء على قول الجيوسف الصحيح  
 المعمر ووضعي ايام الاسبوع ويوم عيد ريمه سارعة لطرائه وتقع فيه  
 الارواح وتزور قبر العمور ويلزم الميت فيه عزاء اللهم ارحم من فيه اوجه